

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

= وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن البيئة

= وعلى قرارنا رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تحصيل مقابل خدمة علي منطقة شعاب صمداي بمدينة مرسى علم

= ورغبة منا في الحد من الزيارات لمحمية صمداي بمدينة مرسى علم للحفاظ عليها وعلى البيئة البحرية بهذه المنطقة

= وعلى موافقتنا .

= وللصالح العام .

قرر

المادة الأولى

يحصل مقابل خدمة من زوار محمية شعاب صمداي بمدينة مرسى علم بواقع عشرون دولار للفرد من مستخدمي المراكب ذات المحركات وعشرة دولار للفرد من مستخدمي المراكب الشراعية بحد أقصى مائة زائر يومياً - وذلك للحد من الزيارات للمحمية حفاظاً عليها وعلى البيئة البحرية بهذه المنطقة وذلك علي ضوء اللائحة التنفيذية المرافقة .

المادة الثانية

تتولي جمعية الحفاظ علي البيئة بمحافظة البحر الأحمر (هيبكا) تطوعاً بالمجان إدارة منطقة صمداي بمدينة مرسى علم تحت مسئوليتها المباشرة - علي أن يتم تقييم أداء الجمعية من حيث الكفاءة سنوياً ويجدد القرار في حال ارتفاع كفاءة الأداء .

المادة الثالثة

تؤول كافة الحصيللة الواردة بالمادة الأولى من القرار لصالح حساب صندوق خدمات المحافظة

المادة الرابعة

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

التوقيع

٢٠١٢/١١/٢٧

٢٠١٢/١١/٢٧